

30-09-2024

643-30201-08-2024-د

مذكرة إلى السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأدعاءات بمدنين

الموضوع: طلب إبداء الرأي في مطلب إسترجاع معاليم التسجيل المدفوعة بعنوان صفقة تم إلغاؤها.

المرجع: مكتبكم الوارد علينا بتاريخ 2 سبتمبر 2024.

" لقد بينتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه أعلاه أن شركة " تقدمت بطلب استرجاع معاليم تسجيل عقد صفقة مبرمة مع وزارة الدفاع الوطني تم إلغاؤها بطلب من هذه الأخيرة.

وجوابا أحيطكم علما أنه بالرجوع إلى أحكام الفصل 74 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي فإنه يمكن إرجاع المعاليم المستخلصة بدون موجب أو بطريقة غير قانونية نتيجة خطأ الأطراف أو الإدارة وكذلك المعاليم التي أصبحت قابلة للاسترجاع نتيجة وقوع حدث لاحق. غير أنه لا يمكن إرجاع المعاليم المستخلصة طبقا للقانون على العقود المنقوضة أو المفسوخة نتيجة شرط فاسخ أو تعاقدي منصوص عليه صراحة أو ضمنا. أما في حالة فسخ قضائي لعقد نتيجة غبن أو إبطال بيع بسبب عيب مخفي وكذلك في كل الحالات الأخرى التي تستوجب الإبطال فإنه لا يمكن إرجاع المعاليم المستخلصة على العقد الذي تم إبطاله أو نقضه أو فسخه إلا إذا كان الإبطال أو النقض أو الفسخ قد صدر بمقتضى حكم أو قرار قد اكتسب نفوذ ما اتصل به القضاء.

وعلى هذا الأساس، وبالرجوع إلى عقد الصفقة المبرم بين شركة " ووزارة الدفاع الوطني وكذلك إلى قرار إلغائها، فإنه لا يمكن إرجاع معاليم التسجيل المستخلصة على عقد الصفقة المذكورة باعتبار أن عملية إلغاء العقد كانت نتيجة شرط تعليقي منصوص عليه بالعقد سالف الذكر.

المدير العام للأدعاءات
الإمضاء: نتيحة الغريبي حرم الغريبي